@ 315 @ | في التوكل لا ملزوماً له وحينئذ يكون معناه : إن صح إيمانكم يقيناً فعليه توكلوا بشرط | أن لا يكون لكم فعل ولا تروا لأنفسكم ولا لغيركم قوة وتأثيراً بل تكونوا منقادين | كالميت فإن شرط صحة التوكل فناء بقايا الأفعال والقوى كما تقول : إن كرهت هذا | الشجر فاقلعه إن قدرت ، والباقي إلى آخر السورة بعضه لا يقبل التأويل وبعضه معلوم | مما مر . |